

مرسوم سلطاني

رقم ٩٦/١٤

بزيادة عدد أعضاء مجلس إدارة
الهيئة العمانية للأعمال الخيرية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٦ بانشاء الهيئة العمانية للأعمال الخيرية .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة (٣) من النظام الأساسي للهيئة العمانية للأعمال الخيرية ، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/٦ ، المشار إليه ، النص التالي :

« خمسة من أصحاب الأعمال ترشحهم غرفة تجارة وصناعة عمان لمدة ثلاثة سنوات قابلة التجديد » .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ١٥ من رمضان سنة ١٤١٦ هـ

الموافق : ٥ من فبراير سنة ١٩٩٦ م

الجريدة الرسمية العدد (٥٦٩)